

## فتاوى نور على الدرب للشيخ ابن عثيمين 32

محمد بن صالح العثيمين

بسم الله الرحمن الرحيم. أيها الأخوة السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. ومرحبا بكم في هذا اللقاء. الذي يتم في مدينة عنيزه بالقصيم  
وعند فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الاستاذ بكلية الشريعة في القصيم وامام وخطيب الجامع الكبير بمدينة عنيزه -

00:00:01

في بداية لقاءنا هذا نرحب بفضيلة الشيخ حياكم الله اه هذه مجموعة من الاسئلة بعث بها ايضا مجموعة من المستمعين عبد العزيز  
ابن احمد وناصر ابن احمد وعبد الله بن عبد الرحمن من المجمعة -

00:00:19

يقول المرسلون نحن مجموعة من الحجاج اه رمي الجمرات الثلاث في ايام التشريق في الصباح قبل الزوال فما الذي يلزمنا  
الحمد لله اما بعد فان رسول الله صلى الله عليه وسلم -

00:00:33

حج الناس في السنة العاشرة وامرهم ان يأخذوا عنه مناسكهم لانه عليه الصلاة والسلام والامام المعلم المرشد وهو الذي يجب ان  
يقتدى به لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة -

00:00:51

لمن كان يرجو الله واليوم الاخر وذكر الله كثيرا والنبي عليه الصلاة والسلام لم يرمي الجمرات الثلاثة في ايام التشريق الا بعد  
زوال الشمل وهكذا كان الصحابة رضي الله عنهم -

00:01:08

يتخيّنون هذا الوقت ولا يرمون الا بعد زوال الشمس ولم اعلم ان الرسول صلى الله عليه وسلم رخص لاحد ان يرمي قبل زوال  
الشمس في مثل هذه الايام. نعم لهذا -

00:01:23

يكون رميهم واقعا في غير وقته اي قبل الوقت والعبادة اذا فعلت قبل وقتها فانها لا تجزئ نعم لا سيما وان السؤال عليه متيسر  
العلماء هناك كثيرون ولو سأله ادنى طالب -

00:01:42

العلم لخبرهم بما يجب عليهم في هذا الامر فيكون فعلهم هذا في حكم الترك فانهم لم يرموا هذه الايام الثلاثة. نعم وعليه فيجب  
عليهم بحسب ما قاله اهل العلم لمن ترك واجبا من واجبات الحج -

00:02:08

فدية اي ذبح شاة في مكة يوزعنها على الفقراء ولا يأخذون منها شيئا. نعم. لانها بمنزلة الكفارة وبهذا يتم حجتهم ان شاء الله اه  
سؤالهم الثاني يقولون ما حكم من خرج من مني في اليوم الثاني من ايام التشريق -

00:02:29

بعد ان رمى الجمار الثالث بعد الزوال وبات في مذدلفة وعاد صباح اليوم الثالث من ايام التشريق الى مني وجلس به قليلا ثم انصرف  
الى البيت ووادع وخرج من مكة الى اهله -

00:02:52

هذه المسألة وانهم خرجوا من مني اليوم الثاني عشر. نعم. على اساس انهم اخلصوا حجتهم. نعم. واتموه فرجوعهم بعد ذلك الى مني  
في اليوم التالي لا يلزمهم المقام بها بل لهم ان يجلسوا فيها قليلا او كثيرا ثم ينصرفون -

00:03:05

ويطوفون للوداع ويخرجون الى اهليهم. نعم. نعم ايضا يقولون مسلمة طافت طواف الافاضة في الدور الثاني من الحرم وبعد ان  
طافت شوطين تعبت فقطعت الطواف وخرجت من مكة اه يقولون هل يلزمها شيء -

00:03:26

وهل تجبر حجتها هل عليها اعادته من قبل؟ نرجو الافادة اذا كانت هذه المرأة تعرف انها تركت طواف الافاضة لانه في السؤال يقول  
انها خرجت واخشى ان يكون الذي تركته طواف الوداع. دعهم يقولون طواف قالوا طواف الافاضة. نعم. وهم متأكدون منه -

00:03:44

فمعنى ذلك ان حجتها لم يتم حتى الان. نعم. لانه بقي عليها ركن من اركانه. نعم. وعليه فهي لا تزال لم تحل التحلل الثاني فلا يجوز اذا

كانت ذات زوج - 00:04:09

ان تتصل بزوجها حتى تذهب الى مكة وتطوف طواف الافاضة وفي حال رجوعها الى مكة يرى بعض اهل العلم انها اذا ذهبت الى مكة من بلدتها فانها تحرم بعمره اولا - 00:04:24

نعم. فتطوف وتسعى وتقصر العمرة ثم بعد ذلك تطوف طواف الافاضة. نعم. وفي هذه الحال اذا رجعت فورا بعد طواف الافاضة هذا رجعت فورا الى بلدتها فانه لا يجب عليها ان تطوف طواف الوداع للعمرة - 00:04:40

لانه في الحقيقة صار اخر عهدها بالبيت اه طيب الا يلزمها شيء؟ لانها سافرت ولم تطف ايضا طواف اه الوداع لانها لو كانت تستطيع طواف الوداع لطافت طواف الافاضة في هذه الحال - 00:04:59

هي تركت طواف الوداع. نعم ولكنها معذورة بالجهل نعم فيما يظهر لي انها تجهل هذا الامر. نعم فاذا كانت معذورة في الجهل فالامر في هذا واسع ربما انها ايضا تعبت تعبا جسميا لا تستطيع معه الطواف - 00:05:16

لا راكبة ولا لا محمولة ولا ماشية فاذا لم يكن عذر فانه يجب عليها ايضا ما يجب على تارك الواجب في الحج لما قاله اهل العلم وهو فدية تذبح بمكة - 00:05:34

وتوزع على الفقراء من غير ان يأخذ منها صاحبها شيئا طيب ان شاء الله اذا سمعت هذه الحلقة وادركت الذي يجب عليها ولم تذهب الى مكة هل يلزمها شيء او يبطل حجها؟ او مثلا آآ طوطف طواف الافاضة في العام القادم؟ لا هي على كل حال الان معلقة. نعم معلقة.

الآن معلقة - 00:05:51

ما حجها نعم. ولا تحللت التحلل الثاني بحيث انه لا يجوز لها جميع ما يتعلق بالنكاح. نعم. من عقد او مباشرة او غيره نعم. فهي الان معلقة في الواقع. ولا ينبغي لها ان ان تتهاون بهذا الامر - 00:06:15

لاسيما والوسائلolle الحمد متيسرة فيجب عليها ان تذهب وتطوف تدخل لتكميل حجها تندم آآ هذه الرسالة وردتنا من الدمام محمد صالح مصلح يقول في رسالتها السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد فقد ادركت ركعتين مع الجماعة وبجانب اشخاص ادركوا ثلاثة ركعات - 00:06:31

لكني سلمت معهم ناسيا وعرفت انه قد بقي علي ركعة ايضا فقمت واتيت بها وسلمت فقالوا لي اسجد للسهو فقلت كيف اسجد قالوا اقرأ التشهد مرة ثانية ثم اسجد للسهو ثم سلم. وقد فعلت فهل انا على صواب في ذلك - 00:06:54

الحقيقة ان هذا ليس بصواب لانك لما سلمت معهم بعد ان اتيت برکعة. نعم. وعليك ركعتان صرت مسلما قبل تمام صلاتك والواجب على من سلم قبل تمام صلاته ثم ذكر او ذكر - 00:07:13

الواجب عليه ان يتم الصلاة ثم يسلم ثم يسجد سجدين للسهو ويسلم نعم وليس الواجب عليه كما ا قال له هؤلاء ان يتشهد ثم يسلم ثم يسجد السهو هذا ليس له اصل. لانه قد اتى بالتشهد اولا. نعم - 00:07:31

فلا حاجة الى اعادته. نعم. هو آآ لم يعرف انه يسجد للسهو فيما اعتقاد في مثل هذه الحالات على حسب آآ رسالته ولذلك سلم وامرده ان يسجد وايضا قال كيف اسجد وانس الا انت؟ فقالوا اقرأ التشهد يمكن اجتهاد من آآ وعلى كل حال اجتهاد خاطئ نعم اجتهاد خاطئ - 00:07:58

فالواجب على على من سلم. نعم. قبل تمام صلاته. سواء كان مسبوقا وسلم مع الامام او مع من شاركه تمام؟ كما هنا او كان منفردا او كان اماما المهم - 00:08:18

ان الحكم الشرعي في من سلم قبل ثمان صلاته ان يأتي بما بقي منها اولا ويسلم منه ثم بعد ذلك يسجد السجدين للسهو ويسلم نعم. وقد ثبتت هذه القصة في الصحيحين من حديث ابي هريرة ان الرسول صلى الله عليه وسلم سلم من ركعتين في الظهر او العصر - 00:08:35

ثم ذكروه فاتى بما بقي من صلاته صلى الله عليه وسلم ثم سجد سجدين وسلم انتم اه يقول اذا كان السجود قبل السلام ولكن نسي الساهي وسلم. فكيف يسجد للسهو - 00:08:57

هذا ايضا اتيتم به لا ما في نادي من هذه مسألة جديدة. نعم. وهي ان الرجل اذا كان عليه السجود فهو قبل محله قبل السلام. نعم. ثم سلم ونسيه. نعم، ففي هذه الحالة يسجده بعد ان يسلم - 00:09:12

ويسلم لكن مكانه قبل السلام. نعم. اي نعم يقول ارجو الاجابة على اسئلته كما ارجو توضيح عنوان مراسلة البرنامج اما مراسلة البرنامج يا اخ محمد صالح مصلح فهي اذاعة المملكة العربية السعودية - 00:09:27

الرياض نور على الدرب اه هذه رسالة من سلطان مناور التميمي من الرويضة يقول السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد. السلام ورحمة الله نرى كثيرا من المسلمين عند افتتاح الصلاة يرفعون ايديهم في تكبيرة الاحرام - 00:09:43

ويطيلون رفعها حتى تصل في بعض الاحيان الى مدة قراءة الفاتحة فهل هذا يوافق احد المذاهب الاربعة؟ او جاء في ذلك او جاء ذلك في اثر عن الرسول صلى الله عليه وسلم او عن صحابته الكرام - 00:10:01

او التابعين لهم باحسان. نرجو توضيح ذلك لأننا لا نملك التوجيه في ذلك لقصر اطلاعنا في هذه الامر اه لم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم في رفع اليدين - 00:10:16

ان تبقى هكذا كما ذكر السائل. نعم. الى قرب منتصف الفاتحة وانما الوارد عنه صلى الله عليه وسلم انه كان يرفع يديه الى حذو منكبيه او الى فروع اذنيه كما في حديث ابن عمر - 00:10:30

ومالك بن حويلة رضي الله عنهم. نعم ثم انه ورد عن النبي عليه الصلاة والسلام انه كان يرفع يديه اولا ثم يكبر فيرفع يديه حتى اذا انتهى في الرفع كبر. نعم. وورد عنه انه يكبر يرفعهما حين يكبر - 00:10:47

سيكون ابتداء الرفع مع ابتداء التكبير وانتهاؤه مع انتهاء التكبير وورد ايضا صفة ثلاثة انه يكبر ثم يرفع يديه وكل هذا هذه الصفات الثالث ان يكون الرفع قبل التكبير او بعده او معه - 00:11:05

كل هذا جائز والامر فيه واسع ومنتهي الرفع كما اشرنا اليه اما المنكبان او فروع الاذنين. نعم. هذا هو منتهي الرفع لكنه مع ذلك لا يتاخر كما ذكر السائل. نعم. فانه ليس في ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم سنة - 00:11:26

ثم ان محل هذا الرفع في اربعة مواضع في الصلاة عند تكبيرة الاحرام نعم وعند الرکوع وعند الرفع منه وعند القيام من التشهد الاول. نعم اه اذا اه من ناحية انه يرفع يديه ويطيل رفع اليدين هذا لم يرد فيه شيء ابدا. نعم. لا من اه الائمة ولا من نعم. لا من الائمة - 00:11:46

ان فيما نعلم ولا من السنة ايضا. نعم. حسب ما نعرفه منها ولهذا ينبغي ان يرشد من يفعل ذلك الى ما هو سنة حتى يستقيم على الوجه الصحيح هناك ايضا ما دمنا نتحدث عن رفع اليدين وعن حركة اليدين هناك بعض آآ المسلمين عندما يسلم آآ يتوجه بيده آآ اليمنى الى جهة - 00:12:08

مبين ويا ثم اذا سلم على الشمال؟ ايضا يتوجه بيده الشمال الى جهة اليسار هل هذا آآ من شيء من الدين مثلا؟ هذا هذا له اصل لكن نهى عنه النبي عليه الصلاة والسلام - 00:12:33

نهى عنه النبي عليه الصلاة والسلام. كان الصحابة رضي الله عنهم تسلمو اشاروا بايديهم نحو اليمين ونحو الشمال. نعم. ورفعوها قال النبي عليه الصلاة والسلام ما لي اراكم رافعي ايدي ايديكم - 00:12:49

كانها اذناب خيل شمس ثم بين لهم انه يكفي احدهم ان يسلم عن يمينه وعن يساره السلام عليكم ورحمة الله. السلام عليكم ورحمة الله تنتهي هذه الرسالة وردت من الرياض من سالم محمد الجوفي - 00:13:03

يقول في رسالته ارجو عرض سؤالي على فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين كما ارجو اذاعتها قبل رمضان لاني سوف اعتمره فيه واذا كان يلزمني شيء قدمته عندما اعتمره يقول في سؤاله نحن مجموعة كبيرة من الحجاج حجينا مع صاحب سيارات وكان عدتنا كبير - 00:13:21

وتعاقدنا معه ليقدم اكمل بمقدار معين من النقود لكل شخص وقد فوضه ببعضنا لشراء فدائنا فاشترأه وحضره الى المخيم في منى وقمنا بذبحه ثم طبخه وقدمه لنا واكله من في المخيم - 00:13:41

فهل يجوز ذلك؟ علما بأنه سيفتري على حسابه ذبائح لو لم نعطه فدانا في ذلك اليوم الحقيقة انه اساء في تصرفه هذا فاولا هذا الذبح نسأل هل وقع في يوم العيد وما بعده - [00:13:57](#)

او وقع قبل ذلك ان كان وقع قبل العيد فانه ليس في محله. نعم. ولا يجزئهم ولكن الظمان على من تصرف وان كان بعد العيد فانه في محله الذبح. نعم. ولكنه - [00:14:17](#)

آفاتهم شيء واحد وهو ان هذا الهدي يجب ان يكون للفقراء فيه نصيب وان يطعموا منه فعليهم الظمان باقل ما يطلق عليه لحن يتصدقون به على فقراء الحرم هناك. نعم - [00:14:37](#)

وهدتهم مجزى لوقوعه في محله هو انا لخصت هذا من رسالة طويلة في الحقيقة وهو يقول انه وقع في اليوم الثاني من ايام التشريق وهم يريدون الا يذهب اللحم في المنحر في منى لانه قد لا يؤكل نهائيا. اه علما ان هذا المخيم فيه ضيوف - [00:15:05](#)

وهؤلاء الضيوف آه ليسوا من يدفعون لصاحب هذا الذي اخذ مقاولة الطعام فهل يلزمهم ايضا آه كيف؟ اذا كان هؤلاء الضيوف فقراء نعم واكلوا من هذا اللحم نعم فنرجوا ان لا يكون به بأس - [00:15:27](#)

ان شاء الله تعالى هذه رسالة وردت من آه تحمل عدة اسئلة ووردت من المرسلة الاخت اه هيفاء عادل من تبوك تقول في رسالتها جائتنى العادة الشهرية في سن مبكر وعمرى ثلاثة عشر سنة. وجاء شهر رمضان ولم اصم - [00:15:45](#)

طول الشهر لاني لا اقدر على ذلك. واستحي ان اخبر اهلي بذلك وفي السنة الثانية صمت شهر رمضان ولم اصم القضاء حتى الان. واستحي كي ان اخبر احد بذلك ماذا افعل؟ الان بعد ان كبرت ومضى على ذلك الان خمس سنوات - [00:16:08](#)

اه ارجو افادتى ما الذى علي وما الذى يجب ان افعله الذى ينبغي للمرء المسلم ان لا يستحي من الحق فان الاستحياء من الحق جبن وخور. نعم والواجب على المسلم - [00:16:25](#)

ان يكون قويًا شجاعاً لدينه لا سيما فيما يتعلق بمثل هذه الفرائض العظيمة وكان الواجب عليها ان تصوم قضاء ان تصوم قضاء رمضان في سنتها ولكن نظراً الى انها فرطت الى هذه السنة - [00:16:42](#)

فان عليها ان تتوب الى الله سبحانه وتعالى وتعرف انها اصابت ذنبها فتندم ملح بالدعاء الى الله سبحانه وتعالى ان يكفر عنها ما مضى ثم تقضي هذه الايام التي عليها. نعم. ان شاءت قضتها - [00:17:04](#)

متفرقة وان شاءت قضتها متتابعة لان الله سبحانه وتعالى حين اوجب قطاء رمضان قال فعدة من ايام اخر. نعم. عدة من ايام اخر ولم يقل المتتابعة ولم يقل مثل رمضان - [00:17:23](#)

واما من اوجب القضاء متتابعاً فانه لا دليل له لان التتابع في اداء رمضان انما وجب ضرورة كونه في رمضان. نعم. واما القضاء فامره واسع فالانسان الذي عليه قضاء ان يؤخره حتى يبقى من شعبان - [00:17:42](#)

بقدر ما عليه اه سؤال هيفا الاخير تقول ما حكم الكشف عند الدكتور مثل لحاجة ماسة للعلاج للمرأة التي لم تنجي كشف غير الوجه مثل العورة والزوج يعلم بذلك اه - [00:18:02](#)

لا بأس ان المرأة تكشف عند الطبيب ما تدعو الحاجة الى كشفه. نعم من العورة فما دونها لكن نقول ما تدعو الحاجة الى كشفه بحيث تكون محتاجة الى هذا الكشف - [00:18:18](#)

ولا يوجد نساء طبيبات يقمن بهذا الواجب او بهذا العمل فاذا لم يوجد طالبات يقمن بهذا العمل فانه لا بأس ان تكشف عند الطبيب رجل نعم. لما في ذلك من الحاجة اليه - [00:18:36](#)

لا. نعم. احسنتم ايها السادة الى هنا نأتي على نهاية هذا اللقاء اه اجاب فضيلة الشيخ اه محمد بن صالح العثيمين الاستاذ بكلية الشريعة في منطقة القصيم وامام وخطيب الجامع الكبير بمدينة العينية - [00:18:55](#)

على الاسئلة والاستفسارات التي وردتنا من السادة المستمعين. شكرنا لفضيلته وشكرا لكم وحتى نلتقي نستودعكم الله. والسلام عليكم ورحمة الله - [00:19:11](#)